م عائشة رض روى عنهم مسلم من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم
عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد
غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير
من الراوي او المص للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا
فلما فرض رمضان قال عليه السلام الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كسائر
الايام في حق الجواز خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من شرب الخمر في
الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي
في التوبة لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء وتخفيف الراء في الاخرة
يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان
من دخلها شرب من خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل جعل محروما
في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما
تشتهي من النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي
انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضي الله عنه
روى عنه مسلم من شرب النبيذ وهو ماء التي فيه تمر او زبيب او نحوها منكم
فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا
فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة
غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلا به وبما روى
عن قتادة ان النبي عم نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد
على حدة وقال ائمتنا لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل مفردا حل مخلوطا
وما ورد من النهي عن شرب الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا
لها في الصحيحين سبعة وعشرون حديثا انفرد البخاري بثلثة ومسلم
بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر الجرجرة
صوت البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت تسمع في حلق الانسان عند
تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب

وروى

وروى برفعه على ان لفظ يجرجر يجيء لازما ومتعديا وانما جعل المشروب
منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون
اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على
حرمة استعمال آنيتهما واما التحلي بهما فجائز للنساء الا للرجال
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح و
والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو
معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء
المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها
انما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى
عليها ثم تبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما
القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين فهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم
تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روى
ان الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة رض يسألها فقالت صدق
ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة
بن الصامت روى عنه مسلم من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها لما رأى العلماء ان
هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين
معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هنا في حق من
تاب عن كفره فمات وقال الاخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض
وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها
وفرائضها والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة
بن الصامت اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه قال
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يحتمل ان نسخ مسلم وقعت
مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر

قوله فرطنا يعني قصرنا